

بحار الأنوار

[278] 64 * (باب) * * (ما نزل في صلتهم وأداء حقوقهم عليهم السلام) * 1 - فس: (ولا

يحض على طعام المسكين) حقوق آل محمد التي غصبوها (1). 2 - كا: محمد بن أحمد عن عبد
الـ بن الصلت عن يونس (2) وعن عبد العزيز ابن المهتدي عن رجل عن أبي الحسن الماضي عليه
السلام في قوله تعالى: (من ذا الذي يقرض الـ قرضا حسنا فيضاعفه له وله أجر كريم (3))
قال: صلة الامام في دولة الفسقة. 3 - فس: (لن تنالوا البر. حتى تنفقوا مما تحبون) أي لن
تنالوا الثواب حتى تردوا على آل محمد حقهم من الانفال والخمس والفقير (4). 4 - قب: عن
الباقر عليه السلام في قوله تعالى: (لقد سمع الـ قول الذين قالوا) الآية قال: هم يزعمون
أن الامام يحتاج منهم إلى ما يحملون إليه (5). بيان: أي انهم لم ينسبوا الفقر إلى الـ
تعالى، بل لما نسبوا الفقر والحاجة إلى خلفائه وحججه فكأنهم نسبوه إليه. 5 - كا:
الحسين بن محمد عن المعلى عن ابن اورمة ومحمد بن عبد الـ عن علي. ابن حسان عن عبد
الرحمان بن كثير عن أبي عبد الـ عليه السلام في قول الـ تعالى: (و اعلموا أنما غنمتم من
شئ فأن الـ خمسه وللرسول ولذي القربى) قال: أمير المؤمنين

_____ (1) تفسير القمى: 740. راجعه. والاية في

الماعون: 3. (2) في النسخة المخطوطة: محمد بن يحيى عن احمد بن عبد الـ بن الصلت عن يونس
ابن المهتدي. (3) الحديد: 11. (4) تفسير القمى: 97، والاية في آل عمران: 92. (5) مناقب
آل أبى طالب 2: 207 والاية في آل عمران: 181،